

صحیح ابن حبان بترتیب ابن بلبان

4205 - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول Y (اللهم هذا فعلي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك) K رجاله ثقات على شرط مسلم